(233) ا " (1) أي ترجع من الخطأ إلى الصواب. والفرق بين الفئ والظل: ما قال المبرد: إن الفئ ما نسخ الشمس، لانه هو الراجع، وأما الظل: فما لا شمس فيه. وكل فئ ظل، وليس كل ظل فئ، ولذلك أهل الجنة في ظل، لا في فئ، لانه لاشمس فيها، كما قال ا تعالى: " وظل ممدود " (2). وجمع الفئ أفياء، تقول: فاء الفئ: إذا نحول عن جهة الغداة برجوع الشمس عنه. وتفيأت في الشجر، وفيأت الشجرة. والفئ: غنائم المشركين، أفاء ا علينا فيهم، لانه من رجع الشئ إلى حقه، والفئ الرجوع عن الغضب. إن فلانا لسريع الفئ من غضبه. المعنى: فان قيل: ما الذي يكون المولى به فايئا؟ قيل - عندنا -: يكون فايئا بأن يجامع، وبه قال ابن عباس، ومسروق، وسعيد بن المسيب. وقال الحسن، وابراهيم، وعلقمة: يكون فايئا بالعزم في حال العذر إلا أنه ينبغي أن يشهد على فيئه، وهذا يكون - عندنا - للمضطر الذي لا يقدر على الجماع، ويجب على الفائ - عندنا - الكفارة، وبه قال ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وقتادة، ولا عقوبة عليه، وهو المروي عن أبي جعفر، وأبي عبدا (ع). وقال الحسن، وابراهيم: لا كفارة عليه، لقوله: " فان فاؤوا فان ا غفور رحيم ": أي لايتبعه بكفارة، ولا عقوبة. الاعراب: ويجوز في " تربص أربعة أشهر " ثلاثة أوجه: الجر بالاضافة، وعليه جميع القراء. ويجوز النصب، والرفع في العربية " تربص أربعة أشهر " كما قال: " ألم نجعل الارض كفاتا أحياء وأمواتا " (3) أي يكفتهم (4) أحياء، وأمواتا، و " تربص أربعة أشهر " كقوله: " فشهادة أحدهم أربع شهادات با " (5) _____ " 1 " سورة الحجرات آية: 9. " 2 " سورة الواقعة آية: 30. " 3 " سورة المرسلات آية: 25 - 26. " 4 " في المطبوعة يكفيهم " 5 " سورة النور آية: 6.